

# سياسة المخدرات و المشروبات الكحولية

- تبنت الشركة سياسة المخدرات والكحول، والتي تحظر حيازة المخدرات أو المواد الخاضعة للرقابة، ولا يُشجع على استهلاك الكحول في الموقع.
- لا يجوز لأي فرد أن يعمل تحت تأثير الكحول أو المخدرات أو المواد الخاضعة للرقابة.
- لا يجوز لأي شخص إحضار الكحول أو المخدرات أو المواد الخاضعة للرقابة إلى الموقـع أو أن تكون بحوزته لبيعها.
- قد يتم إجراء عمليات البحث عن الكحول والمخدرات عندما يكون لدى الشركة أسباب معقولة للاعتقاد بأن الكحول أو المخدرات قد تم إحضارها إلى مبانيها أو مباني العميل. وسيعتبر عدم التعاون بمثابة سوء سلوك جسيم.
- تأكد من أن جميع الموظفين على دراية بهذه السياسة ، بالإضافة إلى ذلك - إذا تجاهل الموظف قوانين الدولة ، فسيخضع للتحقيق أو المقاضاة من قبل السلطات المختصة. بسبب إدمانه على الكحول أو المخدرات ، سيكون أيضًا عرضة للفصل دون سابق إنذار حتى في حالة الانتهاك الأول.
- الامتثال لهذه السياسة هو شرط للتوظيف.
- تدرك الشركة الاعتماد على الكحول أو المخدرات حالة قابلة للعلاج، وستشجع الموظفين الذين يعتقدون بأنهم معتمدين عليها بطلب المشورة الطبية.
- بالإضافة إلى ذلك ، إذا تقدم الموظف بسرية إلى مديره ووضح بأنه يحتاج إلى المساعدة في التغلب على اعتماده.
- يجب على الشركة: -
- تقديم المشورة للموظف وطلب المشورة من المراكز الطبية نيابة عنه.
- تقديم المساعدة للموظفين الذين يكشفون عن أنفسهم ، أو لديهم اعتماد أو إدمان على المخدرات أو الكحول. ومع ذلك ، إذا تم اكتشاف اعتمادهم للمخدرات أو الكحول نتيجة ل موقف تأديبي ، فسيخضع الفرد لإجراءات تأديبية عادلة.



**ستيفن آر. توماس**  
الرئيس التنفيذي

الوصف	رقم المراجعة	تاريخ الإصدار
الإصدار الأول	٢	٢٠٢٣ يوليو